

بحار الأنوار

[26] وقال البيضاوي: عن علي عليه السلام أن في كتاب الله ما عمل بها أحد غيري، كان لي دينار فصرفته فكنت إذا ناجيته تصدقت بدرهم " ذلك " أي التصدق " خير لكم و أظهر " أي لانفسكم من الريبة وحب المال، وهو يشعر بالندبية، لكن قوله: " فإن لم تجدوا فإن الله غفور رحيم " أي لمن لم يجد حيث رخص لنفي المناجات بلا تصدق أدل على الوجوب " ءأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات " أخفتم الفقر من تقديم الصدقة ؟ أو أخفتم التقديم لما يعدكم الشيطان عليه من الفقر ؟ " فإذا لم تفعلوا وتاب الله عليكم " بأن رخص لكم أن لا تفعلوه، وفيه إشعار بأن إشفاقهم ذنب تجاوز الله عنه لما رأى منهم مما قام مقام توبتهم و (إذ) على بابها، وقيل بمعنى (إذا) أو (إن) (1). 1 - فس: قال علي بن إبراهيم في قوله تعالى، " إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله " إلى قوله: " حتى يستأذنوه " فإنها نزلت في قوم كانوا إذا جمعهم رسول الله صلى الله عليه وآله لأمور من الأمور في بعث يبعثه، أو حرب قد حضرت يتفرقون بغير إذنه، فنهاهم الله عز وجل عن ذلك، وقوله: " فإذا استأذنوك لبعض شأنهم " قال نزلت في حنظلة بن أبي عامر، وذلك أنه تزوج في الليلة التي كان في صبحها (2) حرب احد، فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقيم عند أهله، فأذن الله هذه الآية (3) فأقام عند أهله، ثم أصبح وهو جنب فحضر القتال فاستشهد (4)، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: رأيت الملائكة تغسل حنظلة بماء المزن في صحاف فضة بين السماء والارض، فكان يسمى غسيل الملائكة، قوله: " لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا " قال: لا تدعوا رسول الله كما يدعو بعضكم بعضا، ثم قال: " فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة " يعني بلية " أو يصيبهم عذاب أليم " قال: القتل، وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: " لا تجعلوا دعاء "

(1) أنوار التنزيل 2: 505 و 506. (2) صبيحتها خ ل، وهو الموجود في المصدر. (3) في المصدر: فأذن الله هذه الآية: " فأذن لمن شئت منهم " أقول: هو موجود أيضا في غير نسخة المصنف. (4) واستشهد خ ل، وهو الموجود في المصدر. [*]